

**واما السؤال** عن من زال عقله بجنون او جرب اذا تعلق به  
حقا دى قبل ذلك هل يسامح ويسقط عنه بذلك **فاجاب**  
انه لا يسقط عنه ذلك بل هو الاذن في هذه الحالة يضمن ما التزم  
لان خطاب الوضغ متعلق به كما اتفق عليه الفقهاء في ضمانه  
للمتلفات وارضى الجانيات وكونها فلس بمنزلة البهيمه التي  
لتم يتعلق بما حكم البهيمه **واما السؤال** عن اموال النياي هل كالمعلم  
ان ياكل اجرة منها **فاجاب** ان الوكيل ان قدر له ما ياكل وجعل ذلك  
في جملته اجرة على التعليم وكان اجرة المشاغل فيل يجوز له ذلك  
لان اجرة تعليم اليتم في الواجبات والقوانين والاداب من حال  
لان ذلك يستر معه وينتفع به **واما السؤال** عن اكل شركا النياي  
في الزرع وغيره كما يرمي في مالهم فيافه وعن الشلف عن  
وعنى استعمال دولهم وفي اكل الضيوف والزواجر منها اذا كان ذلك  
عادة ابايهم وكان كل ذلك مع عدم وجود وصي شرعي هل اذا وقع  
لبي في ذلك ايسكون كبره **فاجاب** ان اكل اموال النياي من تركاها  
او غيرهم لا يجوز ولذلك اطلق الصوف منها والزواجر  
سواها نوا الصدق ابايهم ام لا لا يجوز ولو كان ذلك عادة ابايهم  
ومثل ذلك الشلف ولو لم يبايهم من الايام او غيرهم وكذا  
الاقترا من من لا يجوز ولا فرق في عدم جواز ما تقدمت عليه  
وجود الوصي الشرعي وعدمه **واما اقترا** من الوصي مال الشيب  
فلا يجوز الاقترا كسفر او نهب بشرطه المعروف في كتب  
العظمه ولا يجوز استعماله وابيهم وركوبها بغير اجارة من وكي  
واذا استعمل اورك بغير ذلك لم يجره اجرة مثل امدة الاستعمال  
والركوب واجاعلم الاكل او الاخذ لامل النياي فيافه او صل

ادوز

او غير ذلك او المستعمل لادابهم بغير ما ذكر ان ذلك للنياي  
يكون من نجا كبره بشا ولم يملكه شمله قول الله تعالى  
ان الذين ياكلون اموال النياي ظلما انما ياكلون في بطونهم ناراً  
ويصلون سحر العا ذن الله والنظر في هذه الاجرة  
من ذلك وسلكت با وبهم حسن المسالك ووضعت اياهتم  
الوقوع في المالك امين **هذا** ما نشره مطبعه من هذه  
الاجرة المفيدة على تلك الاسئلة العادلة من فيض  
فضل الله العظيم ووفق كل ذي علم علمه والله سبحانه  
وتعالى اعلم بالصواب والله الموفق والهادي الى سواء السبل  
العبد الحق الجليل لعنائه الموتي العلي محمد نجم الدين بن احمد  
العيظي السلفي قادم الحديث الشريف السنوي غفر الله  
له ذنوبه وتبر في الدارين بعبوديه فاملا الله على نعمه ومصلها  
على شبيهه لينا ومولانا محمد وعلى المومنين ومسلمين وسفروا  
اموره لده ومسلمنا قال المؤلف رحمه الله بيضنا في يوم الاخذ  
من شهور سنة لا احسن الله تقصينا وبارك فيما بقى في ايامنا  
وليا لينا وانكلا خيرت فيما امين وكان الراي في تبليها  
هذه التسخة يوم الخميس ١٠ من رجب الفود وعرضت على  
بدا صقر العباد عبد الرحمن بن بولح الدين بن عثمان  
ابن محمد الدين بن عثمان بن العارف بالله تعالى  
الشيخ شهاب الدين الفخاري الشوافي  
السلفي الازهرى عامه  
الله بلمطعم الخفي امين  
والحمد لله رب  
العالمين

Copyrighted by King University